

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٤٦٢ لسنة ٢٠٠٥

باعتبار مشروع إنشاء ملاعب رياضية لنادى قارون الرياضى بناحية دار الرماد - بندر الفيوم بمحافظة الفيوم من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأراضى اللازمة لتنفيذه

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الهيئات الأهلية لرعاية الشباب والرياضة الصادر بالقانون

رقم ٧٧ لسنة ١٩٧٥ والقوانين المعدلة له ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩

والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٠٩ لسنة ٢٠٠٤ بالتفويض فى بعض الاختصاصات ؛

وعلى ما عرضه وزير الدولة للتنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يُعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إنشاء ملاعب رياضية لنادى قارون الرياضى

بناحية الرماد - بندر الفيوم بمحافظة الفيوم .

(المادة الثانية)

يُستولى بطريق التنفيذ المباشر على مساحات الأراضى اللازمة لتنفيذ المشروع والبالغ

جملة مساحتها فدانين و ١٠ قراريط و ١٥ سهماً ، والمبين موقعها وحدودها وأسماء ملاكها

بالمذكرة وكشف أسماء الملاك الظاهرين والرسم التخطيطى الإجمالى المرافقين .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٤ شعبان سنة ١٤٢٦ هـ

(الموافق ٨ سبتمبر سنة ٢٠٠٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / احمد نظيف

وزارة التنمية المحلية

مذكرة إيضاحية

لمشروع قرار السيد الاستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٤٦٢ لسنة ٢٠٠٥

باعتبار مشروع إنشاء ملاعب رياضية لنادى قارون الرياضى بناحية دار الرماد - بندر الفيوم بمحافظة الفيوم من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأراضى اللازمة لتنفيذه

أتشرف بعرض الآتى :

أفاد السيد محافظ الفيوم بأنه فى إطار اهتمام الدولة بالشباب والعمل على تنشئة جيل رياضى واعٍ قادر على العمل وتحمل المسئولية واستغلال أوقات الفراغ فى الإطار الصحيح حتى يستفيد منه المجتمع ، فقد قامت المحافظة بتخصيص مساحة (١١ فداناً وسهمان) لإنشاء نادى قارون الرياضى الشهر برقم ٣٠٢ لسنة ٢٠٠٤ ، ونظراً للاحتياج إلى توسعته بإقامة ملاعب رياضية فقد تطلب الأمر نزع ملكية مساحة فدانين و ١٠ قرارى و ١٥ سهماً تقع بحوض القاضى رقم (١٠) قديماً وحديثاً فرة (١١٦) قسم ثانٍ ضمن القطعة رقم (٤) بناحية دار الرماد - بندر الفيوم وهى مملوكة للسيد/ محمد عويس عبد العال وآخرين ، والمبينة أسماؤهم بكشف أسماء الملاك الظاهرين المرافق والمحدودة بالحدود والأبعاد التالية :

- الحد البحرى : مشروع ٤٤٧٤ طريق بالطبيعة بطول ١١٢,٥٠ متر تقريباً .
- الحد القبلى : نادى قارون الرياضى بطول ١٠٠ متر تقريباً .
- الحد الشرقى : نادى قارون الرياضى بطول ١٠٠ متر تقريباً .
- الحد الغربى : باقى القطعة (٤) ومسقة أهالى بطول ٨٧,٥٠ متر تقريباً .

وقد وافق المجلس الشعبى المحلى للمحافظة على تقرير صفة النفع العام للمشروع
بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٥/٤/٢٠

كما وافق السيد المهندس وزير الزراعة واستصلاح الأراضى على إقامة المشروع
بموجب الكتاب رقم ٤٤١ بتاريخ ٢٠٠٥/٣/٨

وقد تم إيداع مبلغ ٥٠٠٠٠٠ جنيه مصرى (خمسون ألف جنيه) بالشيك رقم ١٦٢٦٨٦٠
بتاريخ ٢٠٠٤/٦/١٣ لدى مديرية المساحة بالمحافظة لحساب تعويضات نزع الملكية
للمشروع بصفة مبدئية وسيتم تقدير التعويض النهائى إعمالاً لحكم المادة السادسة
من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة
فور صدور القرار .

ولما كانت المادة الثانية من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية
العقارات للمنفعة العامة قد قضت بأن يعد من أعمال المنفعة العامة فى تطبيق أحكام
هذا القانون :

ثامناً - ما يعد من أعمال المنفعة العامة فى أى قانون آخر .

وكانت مشروعات إنشاء ملاعب رياضية تعتبر من أعمال المنفعة العامة
وفقاً لحكم المادة (١٥) فقرة (ج) من القانون رقم ٧٧ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون
الهيئات الأهلية لرعاية الشباب والرياضة التى تقضى بأن تعتبر الهيئات الأهلية
لرعاية الشباب والرياضة من الهيئات الخاصة ذات النفع العام وتتمتع كل من الهيئات
بامتيازات السلطات الآتية :

(ج) جواز نزع الملكية للمنفعة العامة لصالحها .

ومن ثم فإن مشروع إنشاء ملاعب رياضية لنادى قارون الرياضى بناحية دار الزماد بندر الفيوم بمحافظة الفيوم يعد من أعمال المنفعة العامة ويتطلب الأمر اتخاذ الإجراءات اللازمة لتقرير صفة النفع العام له والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأراضى اللازمة لتنفيذه .

لذلك وإعمالاً لأحكام القانون رقم ٧٧ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون الهيئات الأهلية لرعاية الشباب والرياضة والقوانين المعدلة له وقانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة له والقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة وقرار رئيس الجمهورية رقم ٢٠٩ لسنة ٢٠٠٤ بالتفويض فى بعض الاختصاصات .

فقد أعد مشروع القرار المرافق .

برجاء - فى حالة الموافقة - التفضل بإصداره .

تحريراً فى ٢٠٠٥/٨/٣١

وزير الدولة للتنمية المحلية

د/ عبد الرحيم شحاتة

مديرية المساحة بالفيوم

مكتب المسائل والمراجعة

بيان مسطحات عن أسماء الملاك الظاهرين

على الأرض المطلوبة لإقامة مشروعات خدمية عليها لإنشاء ملاعب

ملاحظات	المسطح			اسماء الملاك الظاهرين	القطعة	الحوض ورقمه	الناحية	م
	س	ط	ف					
مزرعة برسيم	-	٣	١٦	محمد عويس عبد العال	ص ٤	القاضي	دار	١
مزرعة برسيم	-	٣	٨	قطب محمد بدر	ص ٤	نمرة ١٠	الرماد	
مزرعة برسيم	-	٨	٢٢	جمعة محمود على رفاعى	ص ٤	قديمًا	بندر	
برسيم وبها ٤ نخلة مشمرة ، ٢ شجرة توت	-	١٠	٦	عبد الفتى محمود على رفاعى	ص ٤	وحديثًا	الفيوم	
برسيم وبه عدد ١٠ نخلة مشمرة	-	١٠	١٣	أحمد محمود على رفاعى	ص ٤	نمرة ١١٦		
تين رمادى محل عليه ثوم ويصل	-	٩	٨	ورثة/ عبد المعطى خليفة إبراهيم	ص ٤	قسم ثان		
وبه عدد ٤ نخلة مشمرة	-	٩	٢	ورثة/ جابر حسان خلف	ص ٤			
تين رمادى محل عليه ثوم ويصل	-	٩	٢					
وبرسيم وبه ٤ نخلة مشمرة	-	٣	١٢	جمعة محمود على رفاعى	ص ٤			
برسيم وبها عدد ٢ نخلة	-	٣	١٢					
الإجمالى	٢	١٠	١٥					

تحرر هذا البيان دون مسئولية المساحة عن بحث الملكية والتكاليف والمسطحات

تحت العجز والزيادة حيث إن المسطح تقريبي وحسب المحضر المؤرخ بتاريخ ٢٦/٣/٢٠٠٥

بالطبيعة .

مهندس / مدير مديرية المساحة بالفيوم